إمامة الأعمى .

قال الشافعي C تعالى : أخبرنا مالك عن ابن شهاب [عن محمود بن الربيع : أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى وأنه قال لرسول ا A : إنها تكون الظلمة والمطر والسيل وأنا رجل ضرير البصر فصل يا رسول ا في بيتي مكانا أتخذه مصلى قال : فجاءه رسول ا A فقال : أين تحب أن نصلي ؟ فأشار له إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول ا A] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن ابن شهاب عن محود بن الربيع : أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى قال الشافعي : وسمعت عددا من أهل العلم يذكرون [أن رسول ا A كان يستخلف ابن أم مكتوم وهو أعمى فيصلي بالناس في عدد غزوات له] قال الشافعي : وأحب إمامة الأعمى والأعمى إذا سدد إلى القبلة كان أحرى أن يلهو بشيء تراه عيناه ومن أم صحيحا كان أو أعمى فأقام الصلوات أجزأت صلاته ولا أختار إمامة الأعمى على الصحيح لأن أكثر من جعله رسول ا A إماما بصيرا ولا إمامة الصحيح على الأعمى لأن رسول ا A كان يجد عددا من الأصحاب يأمرهم بالإمامة أكثر من عدد من أمر بها من العمي